

المهذب

[118] " باب الصلاة في السفينة " إذا دخل على المكلف وقت الصلاة وهو في سفينة، وكان متمكنا من الخروج منها إلى البر كان الأفضل له الخروج والصلاة على الأرض، فإذا لم يخرج منها وصلى في السفينة كانت صلاته مجزية ومن صلى في السفينة كان عليه أن يصلي قائما ويستقبل القبلة مع التمكن من ذلك، فإن لم يتمكن من ذلك صلى جالسا متوجها إلى القبلة، وإذا دارت السفينة دار معها كيف ما دارت، ويستقبل القبلة، فإن لم يتمكن من ذلك استقبل القبلة بتكبيرة الاحرام وصلى كيف ما دارت. فإذا صلى فيها شيئا من النوافل صلى قائما إلى رأسها إذا لم يتمكن من التوجه إلى القبلة ومتى لم يجد في السفينة ما يسجد عليه، سجد على خشبتها، فإن كان عليه قير القى عليه شيئا مما يصح السجود عليه، وسجد عليه، فإن لم يقدر على ذلك سجد على القير وكانت صلاته ماضية. " باب كيفية صلاة ما عدا صلاة اليوم والليلة " ما عدا صلاة اليوم والليلة من مفروض الصلوات ست صلوات قد تقدم ذكرها في جملة أعداد الصلوات. وهي صلاة العيدين، وصلاة كسوف الشمس والقمر والزلازل والرياح السود والآيات العظيمة، وقضاء الفائت من الصلاة، وصلاة النذر، وركعتا الطواف، والصلاة على الموتى، ونحن نأتي بذكر كيفية كل واحدة منها بمشيئة الله تعالى. " باب كيفية صلاة العيدين " هذه الصلاة تجب على من تجب عليه صلاة الجمعة وتسقط عن من تسقط
